

لسان العرب

(جَبَأٌ) جَبِيءٌ عَنْهُ يَجْبِيءُ أُرْتَدَعُ وَجَبِيءٌ عَنِ الْأَمْرِ إِذَا هَبِيئْتَهُ .

وَأُرْتَدَعَتْ عَنْهُ وَرَجُلٌ جَبِيءٌ يَمُدُّ وَيَقْصُرُ (1) .

(1) قوله « يمد ويقصر إلخ » عبارتان جمع المؤلف بينهما على عادته (بضم الجيم مهموز

مقصور جبان قال مَفْرُوقُ بنِ عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ يَرْتَدِي إِخْوَتَهُ فَيَسَاءُ وَالِدٌ عَسَاءٌ
وَبَشِيرٌ الْقَتْلَى فِي غَزْوَةِ بَارِقٍ بِشَطِّ الْفَيْضِ .

أَبِي كَيْ عَلَى الدَّعَاءِ فِي كُلِّ شَتْوَةٍ ... وَلَهْفِي عَلَى قَيْسِ زَمَامِ الْفَوَارِسِ .

فَمَا أَنَا مِنَ رَيْبِ الزَّمَانِ بِجَبِيءٍ ... وَلَا أَنَا مِنَ سَيْبِ الْإِلَهِ بِرِيَائِسِ .

وحكى سيبويه جَبِيءٌ بِالْمَدِّ وَفَسَّرَهُ السِّيرَافِيُّ أَنَّهُ فِي مَعْنَى جَبِيءٍ قَالَ سَيْبُويهِ وَغَلَبَ

عَلَيْهِ الْجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ لِأَنَّ مَوْجِبَهُ مِمَّا تَدْخُلُهُ التَّاءُ وَجَبِيءٌ عَيْدِي عَنِ الشَّيْءِ

نَبِيئٌ عَنْهُ وَكَرِهَتْهُ فَتَأَخَّرَتْ عَنْهُ الْأَصْمَعِيُّ يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ كَرِيهَةً

الْمَنْظَرِ لَا تُسْتَحْلَى إِنْ الْعَيْنَ لَتَجَبِيءُ عَنْهَا وَقَالَ حَمِيدُ بنِ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ .

[ص 43] .

لَيْسَتْ إِذَا سَمِنَتْ بِجَابِيئةٍ ... عَنْهَا الْعُيُونُ كَرِيهَةٌ (1) الْمَسِّ .

(1) قوله « كَرِيهَةٌ » ضَبَطَتْ فِي التَّكْمَلَةِ بِالنَّصْبِ وَالْجُرْمِ لِدَلَالَتِهِ عَلَى عَادَتِهِ بِكَلِمَةٍ مَعًا) .

أَبُو عَمْرٍو الْجَبِيءُ مِنَ النِّسَاءِ بوزن جَبِيءِ التِّي إِذَا نَظَرَتْ لَا .

تَرُوعُ الْأَصْمَعِيُّ هِيَ التِّي إِذَا نَظَرَتْ إِلَى الرِّجَالِ انْخَزَلَتْ رَاجِعَةً لِصِغَرِهَا وَقَالَ

ابن مقبل .

وَطَافِلَةٌ غَيْرُ جَبِيءٍ وَلَا نَمَافٍ ... مِنْ دَلِّ أَمْثَالِهَا بَادٍ وَمَكْتُومٌ (2) .

(2) وبعده كما في التكملة .

عَانَقَتْهَا فَانْتَت طَوْعَ الْعِنَاقِ كَمَا ... مَالَتْ بِشَارِبِهَا صِهْبَاءَ خَرْطُومِ) .

وكأَنَّهُ قَالَ لَيْسَتْ بِصَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ وَرَوَى غَيْرُهُ جَبِيءٌ وَهِيَ الْقَصِيرَةُ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ

شَبَّهَهَا بِسَهْمٍ قَصِيرٍ يَرْمِي بِهِ الصَّيَّانُ يُقَالُ لَهُ الْجَبِيءُ .

وَجَبِيءٌ عَلَيْهِ الْأَسْوَدُ مِنْ جُحْرِهِ يَجْبِيءُ جَبِيءًا وَجَبِيءُءًا طَلَعَ وَخَرَجَ وَكَذَلِكَ

الضَّبَّيْعُ وَالضَّبُّبُ وَالْيَرُّوْعُ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُفْزِعَكَ وَجَبِيءًا عَلَى الْقَوِّمِ

طَلَعَ عَلَيْهِمْ مُفَاجَأَةً وَأَجْبِيءًا عَلَيْهِمْ أَشْرَفَ وَفِي حَدِيثِ أَسَامَةَ فَلَمَّا رَأَوْنَا

جَبِيءًا مِنْ أَخْبِيئَتِهِمْ أَيِ خَرَجُوا مِنْهَا يُقَالُ جَبِيءًا عَلَيْهِمْ يَجْبِيءُ إِذَا خَرَجَ

وَمَا جَبِيءًا عَنْ شَتْمِي أَيِ مَا تَأَخَّرَ وَلَا كَذَبَ وَجَبِيءُءًا عَنْ الرِّجْلِ جَبِيءُءًا وَجَبِيءُءًا

خَدَسَتْ عَنْهُ وَانْشَد .

وهَلْ أَنَا الَّـ مِثْلُ سَيِّقَةِ الْعِدَا ... إِنْ اسْتَقْدَمَتْ نَحْرُ وَإِنْ جِيَّاتٍ
عَقْرُ .

ابن الأعرابي الإجماع ان يُغَيَّبَ الرجلُ إِبْلَاهُ عن المُصَدِّقِ يُقَالُ جَبَأَ عن
الشيءِ تَوَارَى عَنْهُ وَأَجْبَيْتُهُ إِذَا وَارَيْتَهُ وَجَبَأَ الضَّبُّ فِي جُحْرِهِ إِذَا
اسْتَخْفَى وَالْجَبِيَّةُ الْكَمْأَةُ الْحَمْرَاءُ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْجَبِيَّةُ هَذِهِ بَيْضَاءُ
كَأَنَّهَا كَمَاءٌ وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا وَالْجَمْعُ أَجْبِيؤُ وَجَبِيَّةٌ مِثَالُ فَقَعٍ وَفَقَعَةٌ قَالَ سِيبَوِيهِ
وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْقِيَاسِ يَعْنِي تَكْسِيرَ فَعَلٍ عَلَى فِعْلَةٍ وَأَمَّا الْجَبِيَّةُ فَاسْمٌ لِلْجَمْعِ كَمَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ فِي كَمَاءٍ وَكَمْأَةٌ لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَ مِمَّا يُكْسَرُ عَلَى فِعْلَةٍ لِأَنَّ فَعْلَةً لَيْسَتْ مِنْ
أَبْنِيَةِ الْجُمُوعِ وَتَحْقِيرُهُ جُبَيْئَةٌ عَلَى لَفْظِهِ وَلَا يُرَدُّ إِلَى وَاحِدِهِ ثُمَّ يُجْمَعُ
بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ بِمَنْزِلَةِ الْآحَادِ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ أَخَشَى رُكْبِيَّاءَ
وَرُجَيْيَاءَ عَادِيًا فَلَمْ يَرُدَّ رُكْبِيَّاءَ وَلَا رُجَيْيَاءَ إِلَى وَاحِدِهِ وَبِهَذَا قَوِيَّ قَوْلُ سِيبَوِيهِ عَلَى
قَوْلِ أَبِي الْحَسَنِ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ جَمْعٌ لَا اسْمٌ جَمْعٍ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
الْجَبِيَّةُ الْكَمْأَةُ السُّودُ وَالسُّودُ خِيَارُ الْكَمْأَةِ وَأَنْشَدَ ابْنُ سَبْئَةَ أُجْبِيَّاءَ مَاتَ
مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَوَجَدَ فِي مَرْمَضِهِ حَيْثُ ارْتَمَصَ عَسَاقِلُ وَجَبِيَّاءَ فِيهَا قَضَضُ
فَجَبِيَّاءَ هُنَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ جَبِيَّةٍ كَجَبِيَّاءَ وَهُوَ نَادِرٌ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ارْتَادُ
جَبِيَّاءَ فَحَذْفُ الْهَاءِ لِلضَّرُورَةِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلْجَمْعِ وَحِكْيُ كِرَاعٍ فِي جَمْعِ جَبِيَّةٍ
جَبِيَّاءَ عَلَى مِثَالِ بِنَاءِ فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَإِنَّ جَبِيَّاءَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ جَبِيَّةٍ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ لَهُ
لِأَنَّ فَعْلًا يَسْكُونُ الْعَيْنَ لَيْسَ مِمَّا يَجْمَعُ عَلَى فِعْلٍ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَأَجْبِيَّاتُ الْأَرْضِ أَيِ كَثُرَتْ
جَبِيَّاتُهَا وَفِي الصَّحاحِ أَيِ كَثُرَتْ كَمْأَاتُهَا وَهِيَ أَرْضُ مَجَبِيَّاءَ قَالَ الْأَحْمَرُ [ص 44]
الْجَبِيَّةُ هِيَ الَّتِي إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْكَمْأَةُ هِيَ الَّتِي إِلَى الْغُبَيْرَةِ وَالسُّودُ
وَالْفَيْقَعَةُ الْبَيْضُ وَبَنَاتُ أَوْ بَرَ الصُّغَارُ الْأَصْمَعِيُّ مِنَ الْكَمْأَةِ الْجَبِيَّاءُ قَالَ أَبُو
زَيْدٍ هِيَ الْحُمْرُ مِنْهَا وَاحِدُهَا جَبِيَّةٌ وَثَلَاثَةٌ أَجْبِيؤُ وَالْجَبِيَّةُ نُقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ يَجْتَمِعُ فِيهَا
الْمَاءُ عَنِ أَبِي الْعَمَيْثِلِ الْأَعْرَابِيِّ وَفِي التَّهذِيبِ الْجَبِيَّةُ حَفْرَةٌ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ
وَالْجَبِيَّةُ مِثْلُ الْجَبِيَّةِ الْفُرُزُومُ وَهِيَ خَشَبَةُ الْحَذَّاءِ الَّتِي يَحْدُو عَلَيْهَا قَالَ الْجَعْدِيُّ

فِي مِرِّ فَقَيْيَهُ تَقَارُبٌ وَلَهُ ... بِرُكَّةٍ زَوْرٍ كَجَبِيَّاءَ الْخَزَمِ .

وَالْجَبِيَّةُ مَقَّطٌ شَرَّاسِيْفٌ الْبَعِيرُ إِلَى السُّرَّةِ وَالضَّرْعُ وَالْإِجْبَاءُ بَيْعُ
الزَّرْعِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ أَوْ يُدْرِكُ تَقْوِيلُهُ مِنَ الْجَبِيَّاتِ الزَّرْعُ وَجَاءَ فِي
الْحَدِيثِ بِلَا هَمْزٍ مَنْ أَجْبَى فَقَدْ أَرَبَى وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ وَامْرَأَةٌ جَبِيَّاءُ قَائِمَةٌ الثَّدْيَيْنِ

ومُجَبَّأَةٌ أُفْضِيَّ إِلَيْهَا فَخَدِطَت (1) .

(1) قوله « ومجباءة إلخ » كذا في النسخ وأصل العبارة لابن سيده وهي غير محررة) .
التهديب سمي الجرّاد الجابئُ لطلوعه يقال جَدَّأَ عَلَيْنَا فَلَانَ أَي طلع والجابئُ الجرّاد
يهمز ولا يهمز وجبأَ الجرّادُ هَجَمَ عَلَى الْبَلَدِ قَالَ الْهَذَلِيُّ .
صَابُوا بِرِسْتَةٍ أَبْيَاتٍ وَأَرْبَعَةٍ ... حَتَّى كَأَنَّ سَعْيَهُمْ جَابئًا لُدَّادًا .
وَكُلُّ طَالِعٍ فَجْأَةٌ جَابئٌ وَسَنَذَكِرُهُ فِي الْمَعْتَلِ أَيضًا ابْنُ بَرْزُورٍ جَأُوبَةٌ
الْبَطْنِ وَجَبَّأَتْهُ مَأْزُوتُهُ وَالْجَبَّأْتُ السَّهْمَ الَّذِي يُوضَعُ أَسْفَلَهُ كَالْجَوْزَةِ فِي مَوْضِعِ
النَّصْلِ وَالْجَبَّأْتُ طَارَفُ فَرَسٍ الثَّوْرُ عَنْ كِرَاعٍ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَلَا أَدْرِي مَا
صَحَّ تَتُّهَا